

# **الخلوة وأحكامها في الفقه الإسلامي والقانون البروناوي**

**نور الشفينة بنت الحاج يحيى**

**كلية الشريعة والقانون**

**جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية**

**سلطنة بروناي دار السلام**

**١٤٣٩ هـ / ٢٠١٨ م**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# **الخلوة وأحكامها في الفقه الإسلامي والقانون البروناوي**

**نور الشفينة بنت الحاج يحيى**

**14MC102**

بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة  
**الماجистر في الشريعة**

**كلية الشريعة والقانون**

**جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية**

**سلطنة بروناي دار السلام**

**رجب ١٤٣٩ هـ / مارس ٢٠١٨ م**

## الإشراف

الخلوة وأحكامها في الفقه الإسلامي والقانون البروناوي

نور الشفينة بنت الحاج يحيى

14MC102

المشرف: الدكتور صادق شائف نعمان

التاريخ: ..... التوقيع: .....

عميد الكلية: الدكتورة الحاجة مس نور عيني بنت الحاج محى الدين

التاريخ: ..... التوقيع: .....

## إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف بأن هذا البحث العلمي عن عملي وجهدي الشخصي، أما المقتطعات والاقتباسات  
فلقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

..... التوقيع: .....

الإسم: نور الشفينة بنت الحاج يحيى

رقم التسجيل: 14MC102

تاريخ التسلیم: مارس ٢٠١٨ م

# إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع © ٢٠١٨ م نور الشفينة بنت الحاج يحيى

## الخلوة وأحكامها في الفقه الإسلامي والقانون البروناوي

لا تجوز إعادة إنتاج استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو النسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن لآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق بصورة مناسبة.
٢. يمكن لجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو صورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية ولكن ليس لأغراض البيع العام.
٣. لمكتبة جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طالبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحث العلمي الأخرى.

أكّد هذا الإقرار: نورالشفينة بنت الحاج يحيى

التاريخ: ..... مارس ٢٠١٨ م التوقيع: .....

## شكر وتقدير

الحمد لله والشكر لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي الأمين وعلى آله وأصحابه الطيبين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، اللهم لا سهلاً إلا ما جعلته سهلاً وانت تجعل الحزن إذا شئت سهلاً. اللهم أنت المادي للصواب. أما بعد؛

فأشكر الله سبحانه وتعالى على نعمة التعليم، وعلى عونه وتوفيقه لي في إكمال هذا البحث يكون مفيداً ونافعاً لكل المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات خاصة وللناس أجمعين.

وأقدم كلمة الشكر والامتنان لفضيلة عميد كلية الشريعة، جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية، وجميع أساتذة الكرام الذين أمدوني بعلومهم وزودوني بنصائحهم والأفكار والإرشادات الواضحة، جزاءهم الله جميعاً خيراً الجزاء.

وأشكر إلى حكومة بربوني دار السلام في إعطاء الفرصة لدراسة الماجستير في كلية الشريعة والقانون بجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية، ولجميع الأساتذة وخصوصاً الفاضل الدكتور صادق شائف نعمان الذي بذل أوقاته الغالية للإشراف على هذا البحث.

ولا أنسى أن أتوجه بالشكر الجزيء إلى جميع أفراد أسرتي وخصوصاً إلى أبي الحاج يحيى بن ملودين، وأمي الحاجة عائشة بنت الحاج كوروس، وأود كذلك أن أشكر خطيبي الذي شجعني وساعدني مساعدة كبيرة.

ولا أنسى أيضاً أن أتوجه بالشكر الجزيء إلى جميع أعضاء في مصلحة التنفيذ الدينية وخصوصاً إلى الأستاذ عبد القادر بن عبد الرحمن والأستاذ حظام @ محمد بخاري بن حسّيم، وأصدقائي من قدم لي العون في إعداد هذا البحث حتى وصل إلى هذه الصورة. وأسأل الله أن يرزقهم الحياة السعيدة والبركة والرحمة في الدنيا والآخرة وجزاهم الله عني خيراً الجزاء. آمين...

## ملخص البحث

### الخلوة وأحكامها في الفقه الإسلامي والقانون البروناوي

جريدة الخلوة هي أحد الجرائم الخطيرة التي تحدث في هذا البلد. وهذه الرسالة تقصد لإعطاء المعلومات، وترتاد المعرفة حول أنواع الخلوة، وأحكامها، وحل بعض المسائل التي تتعلق بالخلوة من خلال مقارنة أحكام الشريعة والقوانين في بروناي. وهذه الرسالة أيضاً تركز على القضايا والعناصر التي تسبب في حدوث الخلوة، وكيفية في ترك حدوثها، وإسهامات تحريرها الحكومة بروناي في منعها وقلة حدوثها في هذا البلد، وكذلك الكلام عن الآثار السلبية والحكمة من تحريرها. وبجانب ذلك، هذه الرسالة ستعطي عدة نماذج عن الخلوة التي قد ثبتت من قبل، والمعلومات عن كيفية التغلب على الخلوة من الأول حتى النهاية، وكذلك البحث الإحصائي عن الخلوة من أول عام ٢٠١٠م، إلى عام ٢٠١٦م، في أربعة المناطق في بروناي، ونتائج عن أسئلة الاستبيان عند الناس في بروناي دار السلام. فإن منهج هذه الرسالة هو المنهج الاستقرائي وهو الاعتماد والرجوع إلى كتب الفقهية، والجرائد الرسمية حكومية بروناي دار السلام، والكتب القانونية بروناي دار السلام، والمقالات من الإنترن트 التي تناولت الحديث عن الخلوة، والدراسة الميدانية وهو مقابلة رجال متخصصين في موضوع الرسالة والمنهج التحليلي وهو بتحليل أسئلة الاستبيان التي توزع إلى العوام. وقد قسمت الباحثة هذه الرسالة إلى خمسة فصول؛ في الفصل الأول كتبت عن حقيقة الخلوة، ثم في الفصل الثاني شرحت عن جوانب الخلوة الممنوعة، وفي الفصل الثالث تحدثت عن عقوبة الخلوة الممنوعة، ثم في الفصل الرابع كتبت عن قضايا الخلوة الممنوعة في بروناي، وأخيراً في الفصل الخامس تحدثت عن كيفية التغلب الخلوة الممنوعة. فمن نتائج هذه الرسالة، فهم الخلوة وأحكامها فهمّا عميقاً، وأيضاً وجدت الباحثة فهم المجتمع في بروناي عن الخلوة وبعض مشكلاتهم فيها. وإضافة ذلك لعل هذه الرسالة فيها فائدة للقارئ مرجعاً إرشادياً له.

## **ABSTRAK**

### **KHALWAT DAN HUKUM-HUKUMNYA MENURUT FIQH ISLAM DAN UNDANG-UNDANG BRUNEI**

Kesalahan khalwat ialah salah satu kesalahan yang serius berlaku di negara ini tanpa disedari. Disertasi ini adalah bertujuan untuk memberikan maklumat, meningkatkan kefahaman tentang jenis-jenis khalwat, hukum-hukum dan menyelesaikan beberapa masalah yang berkaitan dengan kesalahan khalwat dari segi Syariah dan undang-undang Brunei. Disertasi ini juga memfokuskan tentang faktor-faktor penyebab terjadinya khalwat yang dilarang, cara-cara mengatasi gejala khalwat dan usaha-usaha kerajaan Brunei dalam menghalang dan mengurangkan kes-kes khalwat di negara ini, dan kesan-kesan negatif dan hikmah pengharaman khalwat. Di samping itu juga, memberikan beberapa contoh kes yang sudah sabit kesalahannya dan maklumat tentang tatacara pengendalian sesuatu kes khalwat dari awal sehingga selesai dan juga kajian statistik kesalahan khalwat daripada tahun 2010 - 2016 bagi keempat-empat buah daerah dan hasil soalan kaji selidik yang telah diedarkan kepada orang ramai di Negara Brunei Darussalam. Adapun metodologi penyelidikan disertasi ini adalah kaedah induktif dengan merujuk kepada buku-buku Perundangan Islam, Warta-warta Kerajaan Negara Brunei Darussalam, buku Undang-Undang Negara Brunei Darussalam dan artikel-artikel dari internet yang berkenaan dengan tajuk disertasi ini. Untuk mencapai objektif disertasi ini, penyelidikan dari segi analisis pandangan orang ramai mengenai khalwat telah dilakukan dengan mengedarkan soalan kaji selidik kepada mereka. Selain itu, kaedah lapangan iaitu sesi temu bual dengan pakar dalam jenayah khalwat juga telah dijalankan untuk memeriksa dan menganalisis mengenai permasalahan khalwat. Disertasi ini telah dibahagikan kepada lima bab; bab pertama menjelaskan mengenai pengertian khalwat, kemudian di dalam bab kedua menerangkan mengenai aspek-aspek khalwat yang terlarang. Manakala bab ketiga menyebut mengenai hukuman-hukuman yang dijalankan bagi jenayah khalwat, dan bab keempat pula membahaskan tentang isu-isu khalwat yang terjadi di Brunei, dan bab kelima membincangkan mengenai cara untuk mengatasi isu khalwat. Antara hasil disertasi ini ialah untuk memahami secara mendalam mengenai khalwat dan hukum-hukumnya, dan pemahaman masyarakat di Brunei tentang isu khalwat serta permasalahan yang berkaitan dengannya. Di samping itu, pengkaji berharap melalui kajian disertasi ini agar bermanfaat bagi pembaca dalam membuat panduan rujukan.

## ***ABSTRACT***

### ***KHALWAT AND ITS LAWS IN THE PERSPECTIVE OF FIQH ISLAM AND LAW OF BRUNEI***

*Khalwat is one of many serious offences happen in Brunei Darussalam. The objectives of this dissertation are to give information and to create awareness about type of Khalwat and its law according to Shariah law and Law of Brunei, and therefore to resolve the problems arise related to Khalwat. In addition, this dissertation will focus on the causes of Khalwat, their solutions to this serious offence and the actions taken by the Government in its effort to prevent Khalwat and thus, reduce the number of cases in Brunei Darussalam. Moreover, this dissertation mentions about the negative consequences of Khalwat and the wisdom behind its prevention. This dissertation also includes case studies of Khalwat and information about the whole cases' procedures. The research will also provide case statistics of Khalwat offences from the year of 2010 to 2016 in all four districts in Brunei Darussalam and the results from survey questionnaires to the public in Brunei Darussalam. The methodology that is used in this dissertation is inductive method of referring to books of Islamic Law, Gazettes of Brunei Government, Brunei's Book of Law and articles from internet concerned on this issue of Khalwat. To achieve the objectives of this dissertation, an analysis research on public opinions have been collected by distributing questionnaires. In addition, field study of interview sessions with specialists of this crime have been conducted to assess and analyze on this issue. This dissertation is divided into five chapters; first chapter explains the definition of Khalwat and second chapter mentions about the aspects related to the prohibited Khalwat. While in third chapter explains more of punishments committed in crimes of Khalwat, in fourth chapter debates the issues of Khalwat in Brunei and lastly in Chapter Five discusses about the solutions in dealing the issue. Among the results of this dissertation is having a depth knowledge on Khalwat and its laws and understanding the views of people in Brunei on Khalwat and its related issues. In addition, researchers hope that this dissertation study may aid readers in making reference guides.*

## محتويات البحث

ج	الإشراف
د	إقرار
و	شكر وتقدير
ز	ملخص البحث
ح	ABSTRAK
ط	<i>ABSTRACT</i>
ل	فهرس الآيات القرآنية
س	الاختصارات
١	المقدمة
٩	الفصل الأول: حقيقة الخلوة
٩	المبحث الأول: تعريف الخلوة، لغة واصطلاحاً وقانوناً
٢١	المبحث الثاني: أدلة الخلوة في الحديث النبوي
٢٦	المبحث الثالث: أنواع الخلوة وأحكامها
٢٦	المطلب الأول: الخلوة المشروعة
٣٩	المطلب الثاني: الخلوة الممنوعة
٤١	المبحث الرابع: الحكمة في حظر الخلوة
٤٣	الفصل الثاني: جوانب الخلوة الممنوع
٤٣	المبحث الأول: مكان الخلوة
٤٤	المبحث الثاني: العوامل التي تؤدي إلى حدوث الخلوة

٤٥	المبحث الثالث: ظواهر الخلوة
٥٦	المبحث الرابع: الآثار السلبية
٥٧	الفصل الثالث: عقوبة الخلوة الممنوعة
٥٧	المبحث الأول: عقوبة الخلوة في الشريعة
٥٨	المطلب الأول: التعزير
٦٢	المبحث الثاني: عقوبة الخلوة في القانون بروناي
٦٤	الفصل الرابع: قضايا الخلوة الممنوعة في بروناي
٦٤	المبحث الأول: حالات الخلوة الممنوعة من بين حالات ثابتة عقوبتها سنة ٢٠١٠م، إلى سنة ٢٠١٦م.
٦٤	المطلب الأول: حالة خلوة (مذكرات فحص وتفريغ)
٧٥	المطلب الثاني: حالة خلوة (دورة)
٧٩	المبحث الثاني: إحصائيات حالات الشكوى المسجلة للخلوة سنة ٢٠١٠م، إلى سنة ٢٠١٦م.
٨٣	المبحث الثالث: نتائج عن أسئلة الاستبيان عند الناس في بروناي دار السلام.
١٠١	الفصل الخامس: كيفية التغلب الخلوة الممنوعة
١٠١	المبحث الأول: دور الحكومة واسهاماتها
١١٤	المبحث الثاني: دور المجتمع في معالجة الخلوة الممنوعة
١٢٠	الخاتمة
١٢٢	قائمة المصادر والمراجع
١٣٨	ملحق رقم (١)

## فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	السور والآيات	رقم الآيات
<b>سورة البقرة</b>		
١٠٨	﴿أَنَّا أَمْرَنَا النَّاسَ بِالْإِيمَانِ وَتَسْوِينَ أَنفُسَكُمْ﴾	٤٤
١٠٨	﴿وَأُبْوَأُ الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَاهَا﴾	١٨٩
٢٨،٣٠،٣٥،٥٤	﴿وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرِصْتُمْ لَهُنَّ فَرِصَّةً فَيُصْبِّفُ مَا فَرِصْتُمْ﴾	٢٣٧
<b>سورة آل عمران</b>		
٦٠،١٠٥	﴿وَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَبِأَمْرِنَا بِالْمَعْرُوفِ وَإِنْهُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُنُّ الْمُمْلِحُونَ﴾	١٠٤
١٢٠	﴿كُلُّكُمْ خَيْرٌ أُمَّةٌ أَخْرَجَتْ لِلنَّاسِ ثَامِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَشَهُّدُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَأُولَئِكَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾	١١٠
٣٩	﴿هَاهُنُّمُ أُولَاءِ حُبُوبُهُمْ وَلَا يُجِبُونَكُمْ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوا كُمْ قَالُوا أَمَّنْ وَإِذَا خَلَوْا عَصُوا عَلَيْكُمُ الْأَنَاءِلِ مِنَ الْعَيْظِ قُلْ مُؤْمِنُوا بِعِيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِدَارَاتِ الصُّدُورِ﴾	١١٩
<b>سورة النساء</b>		
٣٢،٣٤	﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْبِدَالَ رَزِّحَ مَكَانَ رَزِّحَ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُو مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِلَيْهَا مُبِينًا - ٢٠ - وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بِعَضُّكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخْدَنَ مِنْكُمْ مَيْشَاقًا عَلِيْظًا - ٢١ - ٢١	٢١-٢٠
٢٨،٥٤	﴿وَقَدْ أَفْضَى بِعَضُّكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾	٢١

٣٨	﴿وَرَأَيْتُكُمُ الْأَيْنِ فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِسَاءِكُمُ الْأَيْنِ دَخَلْتُمْ هِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ هِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾	٢٣
٣٨	﴿فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ هِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾	٢٣
٤١	﴿حَرَجْتُ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ الْأَيْنِ أَرْصَعْتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِّنَ الرِّضَا عَةَ وَأُمَّهَاتُ نِسَاءِكُمْ وَرَأَيْتُكُمُ الْأَيْنِ فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِسَاءِكُمُ الْأَيْنِ دَخَلْتُمْ هِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ هِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَخَالِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ جَمَعُوكُمْ بَيْنَ الْأَخْتِينَ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾	٢٣
٦٠	﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ حَكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾	٥٨
<b>سورة المائدة</b>		
٦٠	﴿حَرَجْتُ عَلَيْكُمُ الْمِيَةَ وَالدَّمَ وَحَلْمَ الْحِنْزِيرِ﴾	٣
٦٠	﴿إِنَّمَا الْحُمُرُ وَالْمُسِيرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْكَامُ رِحْمٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾	٩٠
<b>سورة الإسراء</b>		
١٦٠	﴿وَلَا تَقْرُبُوا الرِّزْقَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سِيَاهًا﴾	٣٢
٦٠	﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾	٣٣
١	﴿وَلَمَدْ كَرَمَنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَسَّنَاهُمْ مِّنَ الطَّيَّاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ خَلْقِنَا تَعْضِيلًا﴾	٧٠
<b>سورة التور</b>		
٦٠	﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوْ بِأَزْعَمَةٍ﴾	٤

	<p style="text-align: center;">شَهِدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ تَمَانِينَ حَلْدَةً ﴿١﴾</p>	
١٠٨	<p>﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا عَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوْا وَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾</p>	٢٧
١٥	<p>﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوْا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَبَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكِيٌّ لَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾</p>	٣٠
١٥، ٧٠	<p>﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضُنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَبَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلِنَ زِنَتْهُنَّ إِلَّا مَا ظَاهَرَ﴾</p>	٣١
٤٩	<p>﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوْا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَبَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكِيٌّ لَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ - - ٣٠ - وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضُنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَبَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ - ٣١ -﴾</p>	٣١-٣٠
<b>سورة الأحزاب</b>		
٣٥، ٣٦	<p>﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكْحُثُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْنَاهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوْهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِلْمٍ تَعْتَذِرُونَهَا﴾</p>	٤٩
١٥	<p>﴿وَإِذَا سَأَلُوكُمُونَ مَنَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾</p>	٥٣
<b>سورة الحجرات</b>		
١٠٨	<p style="text-align: center;">وَلَا بَحْسَسُو﴾</p>	١٢
<b>سورة الداريات</b>		
٤١، ١١٦	<p style="text-align: center;">﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾</p>	٥٦
<b>سورة الصاف</b>		
١٠٨	<p style="text-align: center;">﴿كُبَرَ مَقْتَنِا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾</p>	٣
<b>سورة الطلاق</b>		
٤٥	<p style="text-align: center;">﴿وَلَا تُضَارُّهُنَّ لِيُضَيِّقُوْا عَلَيْهِنَّ﴾</p>	٦

## الاختصارات

ج الجزء

د.ت بدون تاريخ النشر

د.م بدون المؤلف

(د.ن) بدون الناشر

ص الصفحة

م الميلادي

هـ الهجري

## المقدمة

الدين الإسلامي دين الذي كرم الإنسانية، وحافظ على حقوق جميع الإنسان (المقاصد الشرعية)، وذلك بالحفظ على الضروريات الخمسة، وهي: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ المال، وحفظ النسل، كما في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمْ وَهَمْلَنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَّنَاهُمْ مِّنَ الطَّيَّابَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ خَلْقِنَا تَعْصِيَالاً﴾<sup>(١)</sup>.

كل الأحكام الشرعية في الإسلام بقصد حفظ الحقوق الدينية وحماية كل الأمة، وحفظ النفس والمال والنسل والمرءة. ومن أحد الطرق لحفظ النسل المروءة هي بمراقبة على الأعمال الحرية بين الرجل والمرأة دون المحرم، من تقرب الزنا وأحد الأعمال التي تستطيع على عمل الزنا وهي العزلة؛ التي تحرم انفراد الرجل مع المرأة بغير المحرم في المكان الذي يخلو من الناس. والله تعالى نهى عبده عن تقرب الزنا، كما نص في القرآن الكريم: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّنَنِ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَنَاء سَبِيلًا﴾<sup>(٢)</sup>، وكذلك النهي الذي يوجد في الحديث النبوية في الصحيح البخاري: «لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم»<sup>(٣)</sup>.

الخلوة لها نوعان؛ الخلوة الجائزة، والخلوة المحظمة. وأما هذه الرسالة فهي تقصد لإعلام الناس عن أنواع الخلوة، وأحكامها في الفقه الإسلامي والقوانين في بروناي دار السلام، وآثارها على المجتمع.

وهذه الرسالة سوف تركز على الخلوة التي يحرمنها الإسلام، وعدة المسائل التي تتعلق بها وكذلك الأحكام لهذه المسائل بالنسبة للمذاهب الأربع.

<sup>(١)</sup> سورة الإسراء: آية ٧٠

<sup>(٢)</sup> سورة الإسراء: آية ٣٢

<sup>(٣)</sup> البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي. (٤٠٧هـ/١٩٨٧م). الجامع الصحيح المختصر. ( صحيح البخاري). المحقق: د. مصطفى ديب البغا. الباب: لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم. ط٣. اليمامة - بيروت: دار ابن كثير. ج٥. ص٥٢٠٠. رقم الحديث: ٤٩٣٥.

ومن جانب ذلك، فإن كتابة هذه الرسالة قصدها تعليم المجتمع عن المهمة في ترقية المعلومات والمعاهيم عن خطر الخلوة، وكذلك التحذير من فعل وعمل هذا العمل غير الأخلاقي، وبحث الكيفية والطرق في منع وقلة حدوثها. ثم المناقشة حول العناصر التي تسبب في حدوث الخلوة، والآثار السلبية من الخلوة على المجتمع، والكيفية لمنعها، والحكمة في تحريمها، والجدال حول الخلوة.

وفي هذه الرسالة، بما نماذج الاحصائية عن العقوبات التي قد أثبتت من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٦م، وتعطي المعلومات عن الاسهامات النشيطة التي تحررها السلطنة بروناي في ترك حدوث الخلوة بناء قسم المصلحة التنفيذ الدينية (*Bahagian Penguatuasaan Ugama*)، والبيان عن كيفية هذا القسم في الوصول إلى الهدف والمهمة المقصودة التي يستعملها هذا القسم وكذلك الكيفية والوسائل الكاملة التي يستعملها المصلحة التنفيذ الدينية لسيطرة على الجريمة الخلوة. وكذلك أيضاً، بيان الفرق بين عقوبة الخلوة بين الشرعية والقوانين في بروناي، وتعلق الخلوة بالاختلاط.

وبذلك، فإن كتابة هذه الرسالة لبيان عن أهمية تعلم أحكام الخلوة مشروعة أو منوعة ويدفع الوهم والتردد لغلا يوجد الأغلاظ والجهالة بينهما.

## موضوع البحث:

### "الخلوة وأحكامها في الفقه الإسلامي والقانون البروناوي"

## أسباب اختيار الموضوع:

اختارت الباحثة هذا الموضوع "الخلوة وأحكامها في الفقه الإسلامي" لأهميته الكبيرة وما له من فوائد كثيرة خصوصاً في مجال الشريعة والقانون، أما السبب الرئيسي في اختيار الباحثة هو لأن

معظم الناس لم يهتموا بهذا موضوع البحث وأحكامه في بروناي دار السلام ، مما يقتضي دراسته وبيانه. والسبب الثاني هو المساهمة في رفد القضاء الشرعي بموضوع هذا البحث، لما له من أهمية في حياة الناس. والسبب الثالث هو لاكتشاف المعلومات الواقية عنه؛ من تعريف سبب الخلوة الخرماء، وحالات الخلوة التي تحدث في بروناي والمقارنة مفهوم الخلوة في الفقه الإسلامي وقوانين بروناي دار السلام.

### **مشكلة البحث:**

يحل مشكلة البحث بواقع الحياة بين الرجل والمرأة في هذه الأيام، فقد تعرض الرجل والمرأة في بعض الأزمان الشبهات على المعاشرة الخطيئة بين الرجل والمرأة الأجنبية ولا يعرف هل الخلوة بينهما الجنائية أم لا والعقوبة عليهما إذ ما حصلت.

فيأتي هذا البحث ليحل هذه المشكلة من خلال طرح المسألة ما، وتحليلها ومناقشتها عبر فضول البحث ومباحثته، لرد تلك الشبهات، وبيان ما هي الخلوة التي حرمت في الإسلام.

### **أسئلة البحث:**

يتمحور البحث حول مجموعة من الأسئلة التي تُعد الدراسة بكاملها إجابة واضحة لها، وهي:

١. ما هو موقف الشريعة الإسلامية من الخلوة بالاجنبيات؟
٢. متى تعتبر الخلوة جريمة يعاقب عليها الشرع؟
٣. ما عقوبتها إذا حصلت؟
٤. ما رأى هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والقضاء منها؟

### **أهداف البحث:**

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

١. أن يكون هذا البحث مرجعاً للقراء والطلاب خاصة في الجامعة وفي الدراسات الشرعية، ويهدف هذا البحث إلى دراسة موضوعه دراسة دقيقة ودفع الطلاب إلى جهها.

٢. بيان معرفة حقيقة "الخلوة المحرمة"، كشف أسباب انتشارها، وبيان آثارها، وبيان ما يلحق بالخلوة المحرمة من محاذير شرعية، وعقوبة الخلوة المحرمة.

٣. إيضاح طرق الوقاية منها. وبيان مواجهة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لها.

٤. طرق مواجهتها من قبل الهيئة والقضاء في بروناي دار السلام.

### **أهمية البحث:**

إن هذا الموضوع مرتبط بمقصد من مقاصد الشريعة، ألا وهو مقصد حفظ النسل والعرض. وارتباط الموضوع بالواقع، وحاجة الناس إليه. ثم تعريف المسلمين عموماً بأحكام الخلوة، وفق المنهج الإسلامي. وبيان أحكام هذا الموضوع؛ دفعاً للتنازع وحفظاً للحقوق.

### **الدراسات السابقة:**

هناك كتب تناولت موضوع الخلوة، منها:-

الدراسة الأولى: إعداده الدكتور طه عابدين طه، **كتاب المرأة المسلمة بين فقه القرار وضوابط الخروج**. فأصل هذا الكتاب هو رسالة علمية نال بها الباحث درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن من كلية أصول الدين - بجامعة أم درمان الإسلامية - بالخرطوم، عام ٢٠٠٤ م. ركز هذا الكتاب على المرأة في الجاهلية والإسلام ثم ضوابط خروج المرأة. ففي إحدى مباحثه؛ شرح المؤلف الخلوة وأنواعها وأحكامها، وفيه أيضاً بيان عن خلوة الرجل بالمرأة، والخلوة في مرأى من الناس، وبلاحظ على هذا بأنه إذا كانا على مرأى من الناس فإن الخلوة تنعدم وتزول، ثم يتن المؤلف عن الخلوة الجائزه ولكن بشروطها، وذكر شبيه من يسيرون الاختلاط والرد عليها. وقد اتفقت الباحثة بحثها مع هذه الدراسة، وتحتلت هذه الدراسة مع دراسة الباحثة في أن هذه الدراسة لا يورد فيها حقيقة الخلوة في القانون، وعقوبة الخلوة المتنوعة بين الفقه الإسلامي وقانون بروناي وبيان طرق الوقاية منها.

الدراسة الثانية: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، **كتاب فتاوى المرأة المسلمة في العقائد والعبادات والمعاملات والآداب**، عام ٢٠١١م. مكتبة الإمام البخاري، وهو طبعة جديدة منقحة ومنزلة. ففي هذا الكتاب تكلم عن فتاوى للمرأة المسلمة وفي أحد أبوابه شرح المؤلف عن فتاوى الخلوة بال الأجنبية والاحتلاط والمصافحة. وأظهر فيه كثيراً من المسائل المشكّلات مثلًا؛ حكم الخلوة بالسائق، وحكم الخلوة بأقارب الزوج، ثم حكم الخلوة بالطبيب، وحكم الخلوة بالخادمة. وأيضاً بين فيه فتاوى عن الاختلاط بين الرجال والنساء وما تتعلق بها. وقد اتفقت الباحثة بحثها مع هذه الدراسة، وتختلف هذه الدراسة مع دراسة الباحثة في أن هذه الدراسة لا يورد فيها حالات الخلوة في بروناي.

الدراسة الثالثة: أحمد محمود محمد عاشر تحت إشراف ماهر حامد الحولي، **"أحكام الخلوة في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها في المحاكم الشرعية في قطاع غزة"**. الجامعة الإسلامية بغزة. بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في القضاء الشرعي من كلية الشريعة والقانون، عام ٢٠٠٧م. وقد كتب في هذا البحث حقيقة الخلوة، وأحكامها، وموانعها، ثم آثار الخلوة الصحيحة على أحكام عقد النكاح، وبيان علاقة الخلوة بالاحتلاط. وقد اتفقت الباحثة بحثها مع هذه الدراسة، وتختلف هذه الدراسة مع دراسة الباحثة في أن هذه الدراسة شرح عن الخلوة بغزة وأما الباحثة شرحت عن الخلوة في بروناي.

الدراسة الرابعة: **الجريدة الرسمية يعني كتاب القانون المعمول به في محكمة بروناي دار السلام، وملفات المشكلات القضية عن الخلوة الممنوعة التي حدثت في بروناي دار السلام.** فكلها تكلمت عن العقوبة والمعلومات الكافية عن الخلوة المحرمة عند قانون بروناي. وقد اتفقت الباحثة بحثها مع هذه الدراسة.

الدراسة الخامسة: مجلة الحضاري باللغة الملايوية، كتبها عين البشيرية بنت إسماعيل، وزوليزا بنت محمد كوسرين، ومت نور بن مت زين، بعنوان **"جرائم الخلوة وأفعال السيئة"**، العام ٢٠١٢م، وتم بيّنت الفرق بين الخلوة والآخراف مع الدليل على تحريمها، و تعرضت للحكم في تحريمها، وكيفية عقوبة التعزير عندهما مع المشكلات الخلوة التي ثبتت في ماليزيا. وقد اتفقت الباحثة بحثها مع هذه الدراسة، وتختلف هذه الدراسة مع دراسة الباحثة في أن هذه الدراسة تكلمت عن الخلوة في ماليزيا وأما الباحثة تكلمت عن الخلوة في بروناي.

## **منهج البحث:**

يحتوي منهج هذا البحث على:

١. المنهج الاستقرائي : يسير هذا البحث على طريق الدراسة المكتبية للحصول على المعلومات الكافية إذ هي بقراءة العديد من الكتب المتعلقة والبحوث العلمية الموجودة في المكتبات، وكذلك

شبكة الإنترنت التي لها صلة بمقرر البحث. وسأقوم بجمع المعلومات من أمهات الكتب وخصوصاً كتب الفقهاء والعلماء السابقين وسأعتمد كذلك على الكتب الحديثة إذا لزم الأمر.

٢. الدراسة الميدانية : بمقابلة رجال متخصصين في موضوع البحث وبزيارة المؤسسات المتعلقة

بالموضوع مثل: مصلحة التنفيذ الدينية.

٣. المنهج التحليلي: وذلك بتحليل أسئلة الاستبيان التي توجه إلى العوام.

## **هيكل البحث:**

### **• المقدمة**

ويشتمل هذا البحث على خمسة فصول:

### **الفصل الأول: حقيقة الخلوة**

وينقسم هذا الفصل إلى أربعة مباحث:-

**المبحث الأول:** تعريف الخلوة لغة، واصطلاحاً، وقانوناً

**المبحث الثاني:** أدلة الخلوة في الحديث البوي

**المبحث الثالث: أنواع الخلوة وأحكامها**

وينقسم إلى مطلبين:

**المطلب الأول: الخلوة المشروعة**

**المطلب الثاني: الخلوة الممنوعة**

**المبحث الرابع: الحكمة في حظر الخلوة الممنوعة**

**الفصل الثاني: جوانب الخلوة الممنوعة**

وينقسم إلى أربعة مباحث:-

**المبحث الأول: مكان الخلوة الممنوعة**

**المبحث الثاني: العوامل التي تؤدي إلى حدوث الخلوة الممنوعة**

**المبحث الثالث: ظواهر الخلوة الممنوعة**

**المبحث الرابع: الآثار السلبية بخلوة**

**الفصل الثالث: عقوبة الخلوة الممنوعة**

وينقسم إلى مبحثين:-

**المبحث الأول: عقوبة الخلوة في الشريعة**

**المبحث الثاني: عقوبة الخلوة في القانون بروناني**

## **الفصل الرابع: قضايا الخلوة الممنوعة في بروناي**

وينقسم إلى مبحثين:-

**المبحث الأول:** حالات الخلوة الممنوعة من بين حالات ثابتة عقوبتها سنة ٢٠١٠م، إلى

سنة ٢٠١٦م.

وينقسم إلى مطلبين:

**المطلب الأول:** حالة خلوة (مذكرات فحص وتفریغ).

**المطلب الثاني:** حالة خلوة (دورة).

**المبحث الثاني:** إحصائيات حالات الشكوى المسجلة للخلوة سنة ٢٠١٠م، إلى سنة

٢٠١٦م.

**المبحث الثالث:** نتائج عن أسئلة الاستبيان عند الناس في بروناي دار السلام.

## **الفصل الخامس: كيفية التغلب على الخلوة الممنوعة**

وينقسم إلى مبحثين:

**المبحث الأول:** دور الحكومة واسهاماتها.

**المبحث الثاني:** دور المجتمع في معالجة الخلوة الممنوعة.

### • الخاتمة

### • المصادر والمراجع

وأخيراً، أسأل الله تعالى أن يجعل هذا البحث مفيداً عندنا، وسلام على المسلمين والحمد لله رب العالمين.

## الفصل الأول: حقيقة الخلوة

هذا الفصل، سأقف فيه تعريف الخلوة، أدلة الخلوة في الحديث النبوى، وأنواع الخلوة وأحكامها وحکمة في حظر الخلوة.

وينقسم هذا الفصل إلى خمسة مباحث:-

### المبحث الأول: تعريف الخلوة لغة واصطلاحاً وقانوناً

معنى "الخلوة" في اللغة:

أى خلا : المكان خلوا وخلاء وأخلى واستخلى : فرغ . ومكان خلاء : ما فيه أحد. وخلا : وقع في موضع حال لا يزاحم فيه كأخلى وعلى بعض الطعام : اقتصر. والخلو بالكسر : الخلبي أيضا وهي خلوة وخلو جمعه : أخلاء<sup>(٤)</sup>.

أى مكان الانفراد بالنفس، أو بغيرها<sup>(٥)</sup>، والبعد من الناس<sup>(٦)</sup>.

أى (خلو) خلا الشيء يخلو خلاء: أى فرغ، وهو حال. والخلاء من الأرض: قرار حال . وخلا الرجل يخلو خلوة<sup>(٧)</sup>. ونساء حاليات : لا أزواج لهن ولا أولاد.

وقيل الخلاء والخلو هما المصدر وأما الخلوة هي الاسم<sup>(٨)</sup>.

<sup>(٤)</sup> الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب. (١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م). القاموس المحيط. المحقق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. ط٨. بيروت / لبنان: مؤسسة الرسالة. ج١. ص٥٢٣.

<sup>(٥)</sup> مصطفى، إبراهيم . الزيات، أحمد . القادر، حامد عبد . النجار، محمد. (د.ت). المعجم الوسيط. المحقق: جمع اللغة العربية. د.ط. د.م: دار الدعوة. ج١. ص٤٥٤. أبو حبيب، سعدي. (١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م). القاموس الفقهي لغة واصطلاحا. ط٤. دمشق: دار الفكر. د.ج. ص١٢٢.

<sup>(٦)</sup> نور الدين، عصام. (٢٠٠٥م). معجم نور الدين الوسيط. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية. د.ج. ص٥٨٩.

<sup>(٧)</sup> الصاحب بن عباد. (د.ت). المحيط في اللغة. د.ط. د.م: د.ن. مصدر الكتاب: موقع الوراق. ج١. ص٣٧٦.

<sup>(٨)</sup> ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري. (د.ت). لسان العرب. ط١. بيروت: دار صادر. ج٤. ١. ص٢٣٧.

في اصطلاح الشرع:

١) **عند الحنفية**: ذكر أن لإقامة الخلوة مقام الوطء شروطاً أربعة للخلوة الحقيقة وعدم المانع الحسي أو الطبيعي أو الشرعي فال الأول لل الاحتراز عما إذا كان هناك ثالث فليست بخلوة وعن مكان لا يصلح للخلوة كالمسجد والطريق العام والحمام الخ<sup>(٩)</sup>.

٢) **عند المالكية**: أن يكون هناك الهدوء والسكن وأن كل واحد من الزوجين سكن للأخر واطمأن إليه وخلوة الاهتمام هي المعروفة عندهم بإرخاء الستور كان هناك إرخاء ستور أو غلق باب أو غيره<sup>(١٠)</sup>.

وعزف الدسوقي: قوله (إرخاء الستور) أي الخلوة سواء حصل إمساس أو لا<sup>(١١)</sup>.  
أى أن يخلو الرجل بأمرأة على وجه لا يمنع من الوطء من جهة العقل، كحضور أحد من الناس، أو من جهة الشرع، كمسجد، أو حيض، أو صوم فريضة، أو إحرام<sup>(١٢)</sup>.  
(الحسين الصيعاني)<sup>(١٣)</sup>.

٣) **عند الشافعية**: لا يشترط نحو محرم إذ لا خلوة ولكن ينبغي أن يغلق قال القاضي أبو الطيب والماوردي وبسم الله ما بينهما من باب أولى من إغلاقه سده وأن لا يكون ممرا

<sup>(٩)</sup> ابن عابدين. (٤٢١٤هـ/٢٠٠٠م). حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأ بصار فقه أبو حنيفة. د. ط. بيروت: دار الفكر. ج. ٣. ص. ١١٤.

<sup>(١٠)</sup> الصاوي، أحمد. (٤١٤٥هـ/١٩٩٥م). بلغة السالك لأقرب المسالك. المحقق: محمد عبد السلام شاهين. د. ط. لبنان / بيروت: دار الكتب العلمية. ج. ٢. ص. ٢٨٤.

<sup>(١١)</sup> الدسوقي، محمد عرفه. (د. ت.). حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. المحقق: محمد عيش. د. ط. بيروت: دار الفكر. ج. ٢. ص. ٢١٧.

<sup>(١٢)</sup> أبو جيب، سعدي. (٢٠٠٩هـ/٤٤٠م). القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً. المرجع السابق. د. ج. ٢٢.

<sup>(١٣)</sup> محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحالاني ثم الصيعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير: مجتبه، من بيت الإمامة في اليمن. يلقب (المؤيد بالله) ابن المتوكل على الله. ولد بمدينة كحالان، ونشأ وتوفي بصنعاء. ولد الصيعاني ١٠٩٩هـ/١٠٦٥م ، وتوفي ١١٨٢هـ/١٧٦٨م. المرجع: "الصيعاني". المنشور بالسنة: ٢٠٠٥م. استرجعت بالتاريخ: ٩/٥/٢٠١٦م. المكتبة الشاملة. في موقع الرابط: <http://shamela.ws/index.php/author/141>

أحدهما يمر به على الآخر حذرا من وقوع خلوة ( وسفل وعلو كدار وحجرة ) فيما ذكر فيهما والأولى أن تكون في العلو حتى لا يمكنه الاطلاع عليها<sup>(١٤)</sup>.  
وهذا التعريف يقترب من تعريف المالكية في إغلاق الباب.

٤) **عند الحنابلة:** الخلوة عندهم هي أن يخلو بها بحيث لا يحضرهما مميز مسلم، ولو أنه أعمى أو نائم، قاله ابن حمدان في رعياته قوله: بعد العقد. قوله بعد العقد يشمل الصحيح وال fasid وهو منصوص أحمد وختار عامة أصحابه، لعموم قضاء الصحابة<sup>(١٥)</sup>.

بالنظر في كل هذه التعريفات في الاصطلاح الشرعي أن كلها بثنت الخلوة الصحيحة أي الخلوة بين الزوجين عند الأئمة الأربع، وهي توافق تعريف الخلوة كما ذكر في القاموس: تعريف الخلوة الصحيحة في الشعّ هو إغلاق الرجل الباب على زوجته وإنفراده بها<sup>(١٦)</sup>، وأما تعريف الخلوة المحرمة سأبيتها فيما بعد.

في القانون:

أما عند القانونيين فتنوع الخلوة إلى نوعين: النوع الأول هو أن يسكن، ويعيش الرجل مع المرأة الواحدة أو أكثر من المرأة الواحدة التي غير زوجته أو محارمه، أو أن تسكن ، وتعيش المرأة مع الرجل الواحد أو أكثر من الرجل الواحد الذي غير زوجها أو محارمها، وأما النوع الثاني هو أن يخلو الرجل مع المرأة الواحدة أو أكثر من المرأة الواحدة التي غير زوجته أو

<sup>(١٤)</sup> الهيثمي، أحمد بن محمد بن على بن حجر. (د.ت). تحفة المحتاج في شرح المنهاج. د.ط. د.م: دار إحياء التراث العربي.  
ج.٨. ص ٢٧٠.

<sup>(١٥)</sup> الزركشي، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي. (٢٠٠٢/٥١٤٢٣م). شرح الزركشي على مختصر الخرقى. تحقيق قدم له ووضع حواشيه: عبد المنعم خليل إبراهيم. د.ط. لبنان / بيروت: دار الكتب العلمية. ج.٢.  
ص ٤٣٥.

<sup>(١٦)</sup> مصطفى. الزيات. القادر. النجار. (د.ت). المعجم الوسيط. المرجع السابق. ج.١. ص ٢٥٤.

محارمه، أو أن تخلو المرأة مع الرجل الواحد أو أكثر من الرجل الواحد الذي غير زوجها أو مخالفها، وشك فيهما بأنهما فعلاً المعصية<sup>(١٧)</sup>.

فيبيّن هذا التعريف عند القانون بياناً تفصيلاً عن الخلوة المحرمة بين الرجل والمرأة الأجنبية.

وعلاقة التعريف اللغوي بالاصطلاحى بعد استعراض معنى الخلوة لغةً التي أهمها مكان الفراغ، وأما اصطلاحاً التي أهمها أحوال الزوجين عند الخلوة بينهما. فهناك المساواة والمخالففة بين هذين التعريفين:

١. أما المساواة بينهما: ذكرها بأن حال الخلوة لا بد في مكان حال وفراغ ولا يخرج من هذا المعنى ليتحقق معنى الخلوة.

٢. أما المخالففة بينهما: بين معنى الخلوة لغةً بأعم البيان وأما اصطلاحاً بين بأخص الأحوال الخلوة بين الزوجين.

فالعلاقة التعريف بين اللغوي والاصطلاحى هي لا بد أن يكونا في مكان حال ولا يخرج من هذا المعنى لتحققه الخلوة.

والخلاصة أن الخلوة بمعنى الانفراد بالنفس في مكان حال ، الأصل فيها الجواز ، بل قد تكون مستحبة ، إذا كانت للذكر والعبادة ، ولقد حب الخلاء إلى النبي - صلّى الله عليه وسلم - قبلبعثة ، فكان يخلو بغار حراء يتحمّث فيه<sup>(١٨)</sup> ، قال التوسي : الخلوة شأن الصالحين وعباد الله العارفين<sup>(١٩)</sup> .

والخلوة بمعنى الانفراد بالغير تكون مباحة بين الرجل والرجل ، وبين المرأة والمرأة إذا لم يحدث ما هو حرام شرعاً، كالخلوة لارتكاب معصية ، وكذلك هي مباحة بين الرجل ومحارمه من النساء ، وبين الرجل وزوجته .

---

<sup>(١٧)</sup> Brunei Darussalam. (2013). *Warta Kerajaan Negara Brunei Darussalam*. Kesalahan-Kesalahan Am: Khalwat: Bab 196. h.1626-1627.

<sup>(١٨)</sup> البخاري. (٤٠٧/٥١٩٨٧). صحيح البخاري. المرجع السابق. الباب: ١- باب كيف كان بدء الوي إلى رسول الله. ط. ٣.  
جـ١. صـ٤. رقم الحديث: ٣.

<sup>(١٩)</sup> التوسي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري. (١٣٩٢/٥١٩٧٢م). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. ط. ٢. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

ومن المباح أيضاً الخلوة بمعنى انفراد رجل بامرأة في وجود الناس، بحيث لا تتحجب أشخاصهما عنهم، بل بحيث لا يسمعون كلامهما.

فقد جاء في صحيح البخاري: جاءت امرأة من الأنصار إلى النبي - عليه وسلم - فحلا بها<sup>(٢٠)</sup> وعنون ابن حجر لهذا الحديث بباب ما يجوز أن يخلو الرجل بالمرأة عند الناس ، وعقب بقوله : لا يخلو بها بحيث تتحجب أشخاصهما عنهم ، بل بحيث لا يسمعون كلامهما إذا كان بما يخالف به كالشيء الذي تستحي المرأة من ذكره بين الناس<sup>(٢١)</sup>.

وقد تكون الخلوة بالأجنبية واجبة في حال الضرورة، كمن وجد امرأة أجنبية منقطعة في بربة، ويختلف عليها الأحكام لو تركت<sup>(٢٢)</sup>.

وهناك علاقة بين الخلوة والاختلاط، أوّلاً لا بد أن نعرف ما هو اختلاط:  
تعريف "الاختلاط":

الاختلاط ضم الشيء إلى الشيء، وقد يمكن التمييز بينهما كما في الحيوانات، وقد لا يمكن كما في الماءات فيكون مزجا<sup>(٢٣)</sup>. ولا يخرج استعمال الفقهاء له عن هذا المعنى .  
والمقصود هنا: اختلاط الرجال بالنساء على الوجه المحرم شرعاً.

ويختلف الحكم بحسب المسائل التي يجري فيها الاختلاط، فقد يكون أثر الاختلاط هو الحرمة. وذلك تبعاً لقواعدة: إذا اجتمع الحلال والحرام غالب الحرام، كما لو احتللت المساليف المذكورة بمساليف الميتة دون تمييز، فإنه لم يجز تناول شيء منها، ولا بالتحري إلا عند المخصصة. ويجوز

(٢٠) البخاري. (٤٠٧/٥١٩٨٧). صحيح البخاري. المرجع السابق. الباب: ١ - باب كيف كان به الوي إلى رسول الله. ط٣.  
ج٥. ص٦٠٠. رقم الحديث: ٤٩٣٦.

(٢١) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. (١٣٧٩هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري. د.ط.  
بيروت: دار المعرفة. ج٩. ص٣٣٣.

(٢٢) النبووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. (د.ت). المجموع شرح المهدب. د.ط. د.م: دار الفكر. ج٤. ص٢٧٩.

(٢٣) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقربي. (د.ت). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي. د.ط. بيروت: المكتبة العلمية. ج١. ص١٧٧.

التحرى إذا كانت الغلبة للمذكاة كما يقول الحنفية<sup>(٤)</sup> . وكذلك لو احتلطت زوجته بغيرها فليس له الوطء ولا بالتحرى ، ومثل ذلك من طلق إحدى زوجتيه مبهمًا ، يحرم عليه الوطء قبل التعين<sup>(٥)</sup> .

وقد يكون أثر الاختلاط هو الاجتهاد والتحرى غالباً فالأولى إذا كان بعضها ظاهراً وبعضها نحساً ولم تتميز ، وكذلك الشياب إذا احتلط الطاهر بالنجس فإنه يتحرى للطهارة واللبس<sup>(٦)</sup> . وهذا عند الجمهور وبعض الفقهاء يقول عدم التحرى وهم الخانبلة إلا بعضهم<sup>(٧)</sup> .

وقد يكون أثر الاختلاط هو الضمان. ومن ذلك ما إذا خلط المودع الوديعة بهاله ولم تتميز فإنه يضمن لأن الخلط إتلاف<sup>(٨)</sup> . وأما عند الخانبلة قد يعتبر الاختلاط إبطالاً لبعض العقود كالوصية، فمن وصى بشيء معين خلطه بغيره على وجه لا يتميز منه كان رجوعاً في الوصية<sup>(٩)</sup> .

**ومن صور الاختلاط هي اختلاط الرجال النساء :**  
يختلف حكم اختلاط الرجال النساء بحسب موافقته لقواعد الشريعة أو عدم موافقته، فيحرم الاختلاط إذا كان فيه :  
أ - الخلوة بالأجنبيّة ، والنظر بشهوة إليها .

<sup>(٤)</sup> ابن نحيم، زين العابدين بن إبراهيم. (١٤٠٠/١٩٨٠م). **الأشيه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان.** د.ط. بيروت/لبنان: دار الكتب العلمية. ج1. ص1٠.

<sup>(٥)</sup> السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. (١٤٠٣هـ). **الأشيه والنظائر.** د.ط. بيروت: دار الكتب العلمية. ج1. ص٦٠.

<sup>(٦)</sup> السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. (١٤٠٣هـ). **الأشيه والنظائر.** المراجع السابق. ج1. ص١٠٧ . بن نحيم، زين العابدين بن إبراهيم. (١٤٠٠هـ). **الأشيه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان.** المراجع السابق. ج1. ص١١١ . الخطاب، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الطراطيسى المغربي. (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٣م). **مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل.** المحقق: زكريا عميرات. ط: طبعة خاصة. د.م: دار عالم الكتب. ج1. ص٢٥ .

<sup>(٧)</sup> ابن رجب البهلي. (١٩٩٩م). **القواعد.** د.ط. مكة: مكتبة نزار مصطفى الباز. ج1. ص٣٩٥ .

<sup>(٨)</sup> الكاساني، علاء الدين. (١٩٨٢م). **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع.** د.ط. بيروت: دار الكتب العربي. ج6. ص٢١٣ . الدسوقي، محمد عرفه. (د.ت). **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير.** المراجع السابق. ج3. ص٤٢٠ . ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد. (١٤٠٥هـ). **المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني.** ط1. بيروت: دار الفكر. ج7. ص٢٨١ .

<sup>(٩)</sup> ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد. (١٤٠٥هـ). **المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني.** المراجع السابق. ج6. ص٤٨٧ .

## قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر والمراجع باللغة العربية

القرآن الكريم.

الأحاديث النبوية.

مصلحة التنفيذ الدينية في وزارة الشؤون الدينية حكومة بروناي دار السلام.

ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري. (١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م). النهاية في غريب الحديث والأثر. الحرقق: طاهر أحمد الزاوي / محمود محمد الطناحي. د.ط. بيروت: المكتبة العلمية.

أحمد محمود محمد عاشور. (٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م). أحكام الخلوة في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها في المحاكم الشرعية في قطاع غزة. إشراف: فضيلة الدكتور ماهر حامد الحولي. د.ط. غزة: الجامعة الإسلامية.

الإمام أحمد، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني. مسنن الإمام أحمد بن حنبل. الباب: جابر بن عبد الله رضي الله عنه. د.ط. القاهرة: مؤسسة القرطبة.

الألباني، محمد ناصر الدين. (١٤١٢/١٩٩٢م). **سلسلة الضعيفة**. ط١. الرياض: مكتبة المعارف.

\_\_\_\_\_. (١٤١٢ هـ / ١٩٩٢م). **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السسي في الأمة**. ط١. الرياض : دار المعارف.

الباراعي، عثمان بن علي بن محجن. الزبلي، فخر الدين الزبلي الحنفي. (١٣١٣هـ). **تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي**. ط١. القاهرة : المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق.

البجيري، سليمان بن محمد بن عمر البجيري الشافعي. (١٤١٧هـ/١٩٩٦م). **تحفة الحبيب على شرح الخطيب (البجيري على الخطيب)**. ط١. بيروت/لبنان: دار الكتب العلمية.

\_\_\_\_\_. (د.ت). **حاشية البجيري على شرح منهج الطالب (التجريد لنفع)**.

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي. (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م). **الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)**. المحقق: د. مصطفى ديوب البغا. الباب: لا يخلون رجل بأمرأة إلا ذو حرم. ط٣. اليمامة – بيروت: دار ابن كثير.

برهان الدين، محمود بن أحمد بن الصدر الشهيد النجاري برهان الدين مازه. (د.ت). **المحيط البرهاني**. د.ط. د.م.: دار إحياء التراث العربي.

البهوتى، منصور بن يونس بن إدريس. (١٩٩٦م). **شرح منتهى الإرادات**. د.ط. بيروت: عالم الكتب.

.....  
\_\_\_\_\_ . (٤٠٢هـ). **كشاف القناع عن متن الإقناع**. المحقق: هلال مصيلحي مصطفى هلال. د.ط. بيروت: دار الفكر.

البيهقى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر. (٤١٤هـ / ١٩٩٤م). **سنن البيهقى الكبير**. د.ط. مكة المكرمة: مكتبة دار الباز.

.....  
\_\_\_\_\_ . (٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م). **السنن الكبيرى**.  
المحقق: محمد عبد القادر عطا. كتاب الصداق، باب من قال من أغلق باباً أو أرخي ستراً فقد وجب الصداق وما روي في معناه. ط٣. بيروت/لبنان : دار الكتب العلمية.

الترمذى، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذى السلمى. (د.ت). **الجامع الصحيح سنن الترمذى**.  
المحقق: أحمد محمد شاكر وآخرون. الباب: لزوم الجماعة. د.ط. بيروت: دار إحياء التراث العربى.

التسولى، أبو الحسن علي بن عبد السلام. (١٤١٨هـ / ١٩٩٨م). **البهجة في شرح التحفة**.  
المحقق: ضيطة وصححه: محمد عبد القادر شاهين. ط١. لبنان/بيروت : دار الكتب العلمية.

ابن تيمية، تقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي. (٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م). **الحسبة لشيخ الإسلام ابن تيمية**. المحقق: علي بن نايف الشحود. ط٢. د.م: د.ن.

ابن حبرين، عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله. (د.ت). **شرح أخصر المختصرات**. د.ط. د.م: د.ن.

الجرجاني، علي بن محمد بن علي. (٤٠٥ هـ). **التعريفات**. ط١. بيروت: دار الكتب العربي.

الجصاص، أحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر. (٤٠٥ هـ). **أحكام القرآن**. المحقق: محمد الصادق قمحاوي. د.ط. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الجمل، سليمان. (د.ت). **حاشية الجمل على المنهج لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري**. د.ط. بيروت: دار الفكر.

الجوهري، أبو نصر إسمااعيل بن حماد الفارابي. (٩٨٧ هـ / ١٤٠٧ م). **الصحاح في اللغة**. ط٤. بيروت: دار العلم للملائين.

\_\_\_\_\_ . ٣. (٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م). **معجم الصحاح**. ط٣.

أبو حبيب، سعدي. (٤٣٠٩/٥١٤٢٠٠م). **القاموس الفقهي لغة واصطلاحا**. ط٤. دمشق: دار الفكر.

الحجاوي، شرف الدين موسى بن أحمد بن موسى أبو النجا. (د.ت). **الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل**. المحقق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي. د.ط. بيروت / لبنان: دار المعرفة.

ابن حجر الهيثمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأننصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس. (٤٠٧/٩٨٧هـ). **الزواجر عن اقتراف الكبائر**. ط١. د.م: دار الفكر.

ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. (٣٧٩هـ). **فتح الباري** شرح صحيح البخاري. المحقق: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. الباب: قوله باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم. د.ط. بيروت: دار المعرفة.

الحسيني، تقي الدين أبي بكر بن محمد الحسيني الحسيني الدمشقي الشافعي. (٩٩٤هـ). **كتفائية الأخيار في حل غاية الإختصار**. علي عبد الحميد بلطحي و محمد وهي سليمان. د.ط. دمشق: دار الخير.

الخطاب، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطربلسي المغربي. (٤٢٣هـ). **مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل**. المحقق: ركريا عميرات. ط: طبعة خاصة. د.م: دار عالم الكتب.

الخرشي، محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله. (د.ت). **شرح مختصر خليل للخرشي**. د.ط. بيروت: دار الفكر للطباعة. ج4. ص2.

الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن البغدادي. (١٣٨٦هـ / ٩٦٦م). **سنن الدارقطني**. المحقق: السيد عبد الله هاشم يماني المدي. د.ط. بيروت: دار المعرفة.

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. (د.ت). **سنن أبي داود**. د.ط. بيروت: دار الكتاب العربي.

الدردير، أبو البركات أحمد بن محمد العدوي. (د.ت). **الشرح الكبير**. د.ط. د.م: د.ن.

الدسوي، محمد عرفه. (د.ت). **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**. المحقق: محمد علیش. د.ط. بيروت: دار الفكر.

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. (١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م). **سير أعلام النبلاء**. د.ط. د.م : مؤسسة الرسالة.

الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر. (١٤١٥هـ / ١٩٩٥م). **مختار الصحاح**. المحقق: محمود خاطر. ط: جديدة. بيروت: مكتبة لبنان ناشرون.

ابن رجب الحنبلي. (١٩٩٩م). القواعد. د.ط. مكة: مكتبة نزار مصطفى الباز.

الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة ابن شهاب الدين. (٤٠٤هـ/١٩٨٤م).  
نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج. د.ط. بيروت: دار الفكر.

الزركشي، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي.  
(٤٢٣هـ/٢٠٠٢م). شرح الزركشي على مختصر الخرقى. المحقق: عبد المنعم خليل  
إبراهيم. د.ط. لبنان/بيروت: دار الكتب العلمية.

الزهري، محمد الزهري الغمراوى. (د.ت). السراج الوهاج على متن المنهاج. د.ط. بيروت: دار  
المعرفة.

زيدان، عبد الكريم. (٤١٣هـ/١٩٩٣م). المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في  
الشريعة الإسلامية. ط١. د.م: مؤسسة الرسالة.

الزيلعى، عثمان بن علي بن محجن الباراعي، فخر الدين الزيلعى الحنفى. (١٣١٣هـ). تبیین  
الحقائق شرح کنز الدقائق وحاشیة الشلّیٰ. ط١. بولاق/القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية.

السايس، محمد علي. (٢٠٠٢م). تفسير آيات الأحكام. المحقق: ناجي سويدان. د.م: المكتبة  
العصبية.

السكندرى، محمد عوض عبد الغنى. (١٣٢٠م). إعلام ذوى العقول بأن الخلوة بالمعقود عليها دخول د.ط. د.م : د.ن.

السمرقندى، علاء الدين. (١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م). تحفة الفقهاء. د.ط. بيروت: دار الكتب العلمية.

السيوطى، عبد الرحمن بن أبي بكر. (١٤٠٣هـ). الأشباء والظائر. د.ط. بيروت: دار الكتب العلمية.

السيوطى، مصطفى السيوطى الرحيبانى. (١٩٦١م). مطالب أولى النهى في شرح غاية المنتهى. د.ط. دمشق: الناشر المكتب الإسلامي.

الشريينى، محمد الخطيب. (د.ت). مغني المحتاج إلى معرفة معانى ألفاظ المنهاج. د.ط. بيروت: دار الفكر.

الشيبانى، أبو عبد الله محمد بن الحسن. (١٤٠٦هـ). الجامع الصغير وشرحه النافع الكبير. د.ط. بيروت: عالم الكتب.

شيخ الإسلام / زكريا الأنباري. (١٤٢٢هـ/٢٠٠٠م). أنسى المطالب في شرح روض الطالب. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

الشيخ نظام وجماعة من علماء الهند. (١٤١٥هـ/١٩٩١م). **الفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان**. د.ط. د.م: دار الفكر.

الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي أبو إسحاق. (٤٠٣هـ). **التبيه في الفقه الشافعي**. الحرق: عماد الدين أحمد حيدر. د.ط. بيروت: عالم الكتب.

الصاحب بن عباد، إسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطالقاني. (د.ت). **المحيط في اللغة**. د.ط. د.م: د.ن.

الصاوي، أحمد. (١٤١٥هـ/١٩٩٥م). **بلغة السالك لأقرب المسالك**. الحرق: محمد عبد السلام شاهين. د.ط. لبنان / بيروت: دار الكتب العلمية.

الصاوي، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوق. (د.ت). **حاشية الصاوي على الشرح الصغير**. د.ط. د.م: دار المعارف.

الصناعي. (٢٠٠٥م). (استرجعت بتاريخ: ٩/٥/٢٠١٦م). **المكتبة الشاملة**. استرجعت الرابط: (<http://shamela.ws/index.php/author/141>)

..... (٤٠٣هـ). **المصنف**. الحرق: حبيب الرحمن الأعظمي. الباب: دخول الرجل على امرأة رجل غائب. ط. ٢.

ابن عابدين. (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م). حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأ بصار  
فقه أبو حنيفة. د.ط. بيروت: دار الفكر.

. (١٤١٢هـ/١٩٩٢م). رد المختار على الدر المختار. ط. ٢. بيروت: دار الفكر.

العالم، يوسف حامد. (١٤١٥هـ/١٩٩٤م). المقاصد العامة للشريعة الإسلامية. ط. ٢. الرياض:  
الدار العالمية للكتاب الإسلامي.

عبد الجبار بن أحمد. (١٤١٦هـ/١٩٩٦م). شرح الأصول الخمسة. الحقق: عبد الكريم عثمان.  
ط. ٣. القاهرة: مكتبة وهبة.

العثيمين، محمد بن صالح بن محمد. (١٤٢٢هـ-١٤٢٨هـ). الشرح الممتع على زاد المستقنع.  
ط. ١. د.م: دار ابن الجوزي.

عوده، عبد القادر. (د.ت). التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي. د.ط. د.م:  
دار الكتب العلمية.

ابن عوض، عمر بن محمد بن عوض السَّنَامي الحنفي. (د.ت). نصاب الاحتساب. د.ط. د.م:  
د.ن.

الغزالى، محمد بن محمد الغزالى أبو حامد. (د.ت). إحياء علوم الدين. د.ط. بيروت: دار المعرفة.

. (١٤١٣هـ). المستصفى في علم الأصول. المحقق: محمد عبد السلام عبد الشافى. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

. (١٤١٧هـ). الوسيط في المذهب. المحقق: أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر. د.ط. القاهرة: دار السلام.

الغنى، عب الغنى أبو العزم. (د.ت). معجم الغنى. د.ط. د.م: د.ن. مصدر الكتاب: موقع معاجم صحر.

الفيروزآبادى، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب. (١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م). القاموس المحيط. المحقق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. ط٨. بيروت/ لبنان: مؤسسة الرسالة.

الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقرى. (د.ت). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعى. د.ط. بيروت: المكتبة العلمية.

ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد. (٤٠٥هـ). المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني. ط١. بيروت: دار الفكر.

. (١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م). الكافي في فقه الإمام المجلل أحمد بن حنبل. د.م: دار الكتب العلمية.

ابن قدامة، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين. (د.ت). **الشرح الكبير على متن المقنع**. المشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب النار. د.ط. د.م: دار الكتب العربي.

القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس. (١٩٩٤م). **الذخيرة**. الحقيق: محمد حجي. د.ط. بيروت: دار الغرب.

القرطيبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الانصارى الخزرجي شمس الدين. (٤٢٣هـ/٢٠٠٣م). **الجامع لأحكام القرآن**. الحقيق: هشام سمير البخاري. د.ط. الرياض: دار عالم الكتب.

قلعة جي، محمد رواس. (١٤٣١هـ/٢٠٠١م). **معجم لغة الفقهاء**. ط٣. بيروت/لبنان: دار النفائس.

الكاساني، علاء الدين. (١٩٨٢م). **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**. د.ط. بيروت: دار الكتب العربي.

المالكي، أبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد. (٢٠٠٠هـ/٤٢٠م). **شرح ميارة الفاسي**. الحقيق: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن. د.ط. لبنان / بيروت: دار الكتب العلمية.

الماوردي، أبو الحسن الماوردي. (د.ت). **كتاب الحاوي الكبير . الماوردي**. د.ط. بيروت: دار الفكر.

\_\_\_\_\_ . (د.ت). **الأحكام السلطانية**. د.ط. القاهرة: دار الحديث.

محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني. (د.ت). سنن ابن ماجه. المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي. د.ط. بيروت: دار الفكر. الباب: ٢٠ - باب الأمر والنهي عن المنكر.

محمد عليش. (١٩٨٩/٤٠٩هـ). **منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل**. د.ط. بيروت: دار الفكر.

المداوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان الدمشقي الصالحي. (٤١٩هـ). **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل**. ط١. بيروت/لبنان: دار إحياء التراث العربي.

مسعود، جبران. (١٩٨٥م). **رائد الطلاق**. ط٧. بيروت: دار العلم للملائين.

مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري. (د.ت).  **صحيح مسلم**. الباب: سفر المرأة مع حرم إلى حج وغيرة. د.ط. بيروت: دار الجليل بيروت ودار الأفاق الجديدة.

مصطفى، إبراهيم . الزيات، أحمد . القادر، حامد عبد . النجار، محمد. (د.ت). **المعجم الوسيط**.  
الحقق: مجمع اللغة العربية. د.ط. د.م: دار الدعوة.

ابن منظور، محمد بن منظور الأفريقي المصري. (د.ت). **لسان العرب**. ط١٠. بيروت: دار  
صادر.

الموصلي، عبد الله بن محمود بن مودود. (١٣٥٦هـ / ١٩٣٧م). **الاختيار لتعليق المختار**. القاهرة:  
مطبعة الحلبي. د.ط.

النجاري، محمود بن أحمد بن الصدر الشهيد النجاري برهان الدين مازه. (د.ت). **المعحيط**  
**البرهاني**. د.ط. د.م: دار إحياء التراث العربي.

ابن نحيم، زين العابدين بن إبراهيم. (٤٠٠هـ / ١٩٨٠م). **الأشباه والنظائر على مذهب أبي**  
**حنيفة النعمان**. د.ط. بيروت/لبنان: دار الكتب العلمية.

النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن. (٤٠٦هـ / ١٩٨٦م). **المجتبى من السنن** (سنن  
النسائي). الحقق: عبد الفتاح أبو عدة. ط٢. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.

النفراوي، أحمد بن غنيم بن سالم. (د.ت). **الفواكه الدوani على رسالة ابن أبي زيد القيرواني**.  
الحقق رضا فرحت. د.ط. د.م: مكتبة الثقافة الدينية.

نور الدين، عصام. (٢٠٠٥م). معجم نور الدين الوسيط. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.  
الصاحب بن عباد. (د.ت). **المحيط في اللغة**. د.ط. د.م: د.ن. مصدر الكتاب: موقع  
الوراق.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. (د.ت). **المجموع شرح المهدب**. د.ط. د.م: دار  
الفكر.

..... . (١٣٩٢هـ). **المنهج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**. ط٢. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

..... . (١٣٩٢هـ). **المنهج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**. الباب: باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها. ط٢. بيروت: دار إحياء  
التراث العربي.

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. (٤٠٤هـ). **الموسوعة الفقهية الكويتية**. ط٢. الكويت: دار  
السلاسل.

الميتمي، أحمد بن محمد بن على بن حجر. (د.ت). **تحفة المحتاج في شرح المنهج**. د.ط.  
د.م: دار إحياء التراث العربي.

\_\_\_\_\_. (د.ت). *الفتاوى الفقهية الكبرى*. د.ط. د.م: دار الفكر.

### ثانياً: المراجع باللغة الملايوية

Brunei Darussalam. (2013). *Warta Kerajaan Negara Brunei Darussalam*. Kesalahan-Kesalahan Am: Khalwat: Bab 196.

\_\_\_\_\_. (2013). *Warta Kerajaan Negara Brunei Darussalam*. Pemansuhan: Bab 254.

\_\_\_\_\_. *Undang-Undang Negara Brunei Darussalam. Akta Majlis Ugama Islam Dan Mahkamah-Mahkamah Kadi. Penggal 77*, Terbitan Semakan.

Taklimat Perintah Kanun Hukuman Jenayah Syariah 2013. (2014). *Fasa Perlaksanaan*. Wordpress.

Yang Berhormat Datin Seri Paduka Hajah Hayati Binti Pehin Orang Kaya Shahbandar Dato Seri Paduka Haji Mohd Salleh. (2014). *Ceramah Khas Penerangan Mengenai dengan Penguatkuasaan Perintah Kanun Hukuman Jenayah Syariah, 2013 bagi fasa pertama*.

### ثالثاً: المرجع الإلكتروني

Utusan Online. (2015). *G25 mahu hukuman khalwat dimansuh*.

(استرجعت بالتاريخ ٢٠١٧/٦/١) في موقع الرابط:

<http://www.utusan.com.my/berita/nasional/g25-mahu-hukuman-khalwat-dimansuh-1.166423>